

 SAHEL ALMARIFAH JOURNAL	مجلة ساحل المعرفة للعلوم الإنسانية والتطبيقية Sahel Almarifah Journal of Humanities and Applied Sciences تصدر عن الأكاديمية الليبية فرع الساحل الغربي المجلد الثاني – العدد الأول - 2026 – الصفحات (159-173)	 الأكاديمية الليبية The Libyan Academy فرع الساحل الغربي
--	--	--

الإتقان في ترجمة معاني القرآن وأثره في الفهم والبيان

وليد الطاهر عبدالسميع
جامعة صبراتة/ كلية الآداب والتربية/ قسم الدراسات الإسلامية
walid.altaahir@sabu.edu.ly

Mastery in translating the meanings of the Qur'an and its impact on understanding and expression

Waleed altahir abdalsameea
University of Sabratha / Faculty of Arts and Education / Department of Islamic Studies
waleadtaher@gmail.com

المخلص:

يهدف هذا البحث إلى ضرورة تحري الإتقان عند ترجمة معاني القرآن؛ وذلك لما يمكن أن يؤديه الإهمال في هذا الجانب من إغفال لقصد الشارع من النص المترجم؛ وهذا الحرص متولد عن أهمية الشعور بخطر الخروج بالنص عن مقتضى التشريع الذي سبق له أصالة، مما يفتح الباب للخروج بنصوص الشريعة عن وظيفتها التي نظمت من أجل تحقيق معانيها وتقريب صورتها إلى الناس كافة بكل لسان قادر على ذلك، فكل الألسن باختلاف أصواتها ومبانيها جعلها الله سبحانه آيات كونية وعلامات حسية ترشد إلى أدوات التواصل بين العقلاء من بني آدم، وهذه الأدوات لا تكون خادمة للمعاني مبنية لمقاصدها إلا إذا وضعت في سياقها الصحيح، تحقيقاً لمبدأ الخروج عن الحق ولوج للباطل.

الكلمات المفتاحية: الإتقان، ترجمة، معاني، الفهم، البيان

Abstract:

This research aims to highlight the necessity of mastery when translating the meanings of the Qur'an, given the potential impact that neglect in this regard can lead to, in terms of overlooking the intended meaning of the Shari'ah in the translated text. This concern stems from the importance of feeling the danger of the text deviating from the requirements of the legislation that originally provided it, which opens the door to deviating from the function of the Sharia texts, which were organized to achieve their meanings and bring their image closer to all people with every capable tongue. All tongues, with their different sounds and structures, God Almighty has made them cosmic signs and sensory markings that guide the tools of communication between the rational sons of Adam. These tools do not serve meanings and clarify their purposes unless they are placed in their correct context, for deviating from the truth is entering falsehood.

Keywords: Mastery, translation, Meanings, Understanding, Statement

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد العرب والعجم أجمعين.

وبعد:

فإن الحاجة إلى نقل معاني الشريعة وتوضيح أحكامها وبيان مقاصدها إلى غير اللغة التي نزلت بها لم تكن وليدة الساعة كما لم تكن نازلة تجمع لها أقوال العلماء واجتهادات الفقهاء؛ لأنها من الضروريات التي طرأت زمن التنزيل والنبي _ صل الله عليه وسلم _ بين أظهر الصحابة _ رضوان الله عنهم _ وذلك لتحقيق عالمية رسالته التي بعث بها للعرب والعجم، فكان من أهم سبل تحقيقها أن دعا أصحابه إلى تعلم لسان غير العرب وإتقانه بما يحقق وظيفة الفهم والبيان.

ولما كانت ترجمة معاني القرآن الكريم من باب الواجب الذي لا يتم البلاغ إلا به كان مشروطاً بالإتقان المفضي إلى تحقيق القصد منها، وهذا لا يكون إلا من خلال معرفة أساليب الإعجاز في تراكيب المباني وسير أغوار المعاني؛ لأن الخروج عن دائرة الإتقان في نقل معاني الآيات جهلاً أو قصداً كلاهما يؤدي إلى الخروج عن سبل الفهم المؤدي إلى سوء البيان، والتمسك بأدوات الفهم يؤدي إلى تحقيق أسما المقاصد المرجوة من هذا العمل المحققة لمصالح التنزيل المنصوص عليها في قوله تعالى {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم} [النحل: الآية 44]

ولما كانت الترجمة لمعاني القرآن ليست مقصودة لذاتها كانت وظيفة المترجم وظيفة ثانوية يلجأ إليها لتحقيق الوظائف الأولية وهي البلاغ المبني على حسن التلقي والبيان المبني على حسن الفهم، لذا وجب أن يكون الأثر المتولد عن إتقان المترجم لهذه الوظيفة محل نظر وتدقيق كي لا يخرج عن المنهج الأصلي في تبليغ الدعوة؛ لأن الترجمة التي تقوم على ألفاظ النص القرآني ومعانيه هي عبارة عن وسيلة وأداة للبلوغ بمفهوم النص إلى كل فهم لا يمكن أن يدرك مقاصد النص بلسانه الذي نزل به؛ لاختلاف ألسنة الناس في الأصوات والتراكيب والمباني رغم اتفاق المقاصد والمعاني، مما يوجب التقريب بين لغة القرآن وغيرها من اللغات تحقيقاً للفهم المؤدي إلى صحيح البيان بما تقوم به الحجة على الناس كافة، فجاء البحث موسوماً بـ(الإتقان في ترجمة معاني القرآن وأثره في الفهم والبيان)

إشكالية البحث تظهر في عدم التفريق بين نصوص القرآن في بنيتها الأصلية وبين استعمالها الشرعية عند إظهار معانيها المستنبطة من سياقاتها التفسيرية عند نقلها إلى اللغات الأجنبية خاصة من غير المسلمين.

فجاء هذا البحث مبيناً للمقصود من مصطلح ترجمة القرآن عندما يرد في كتابات المفكرين والمفسرين، فجاء يحمل تقريراً للمنهج الذي يجب أن يسار عليه عند عملية النقل وبيان للأثر الذي يترتب على موافقة هذا المنهج أو مخالفته وذلك في بيان المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بمفردات الموضوع مع بيان أغراض المترجمين

المبحث الثاني: منهج الإتقان لإدراك صحيح المعنى من نصوص القرآن

خاتمة متضمنة لمجموعة النتائج.

المبحث الأول: التعريف بمفردات الموضوع مع بيان أغراض المترجمين.

المطلب الأول: يدور هذا المبحث حول بيان المفهوم الوظيفي لهذه المفردات من حيث استعمالها في تقرير مفاهيم هذا البحث على الترتيب التالي

أولاً: مفهوم الإتقان .

الإتقانُ في اللغة: الإحكامُ للأشياء. وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ: { صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَضَ كُلَّ شَيْءٍ } [النمل:88] وَرَجُلٌ تَقَنُّ وَتَقِنُ: مُتَقِنٌ للأشياء حَازِقٌ¹، قال صاحب التهذيب: الأصل في التَّقَنِ ابْنُ تَقَنٍ هَذَا، ثم قيل لكل حاذق في عمل يعمله عالم بأمره تقن، ومنه يقال: أتقن فلان أمره: إذا أحكمه².

وفي الاصطلاح: معرفة الأدلة وضبط القواعد الكلية بجزئياتها³. وهذا في كل عمل يرجى من إنجازه حصول منفعة خاصة كانت أو عامة يجب على من يقوم به أن يضبط كلياته وجزئياته بما يؤهله إلى إتقانه وإظهار الجدة فيه. لذا كانت معرفة المترجم بقواعد الترجمة والتدقيق عند استعمالها من أكد الواجبات التي يلزم تحصيلها خاصة عندما تتعلق الترجمة بمعاني القرآن الكريم.

ثانياً: ترجمة المعاني:

الترجمة في اللغة: (ت ر ج م) ومنها التَرْجُمان: الْمُفَسِّرُ لِلْبَيَانِ⁴. وتَرْجُمة: مترجم، ناقل الكلام من لغة إلى أخرى. ومنها ترجمان القرآن: عبد الله بن عباس، صحابي جليل أجاد تفسير القرآن الكريم فأطلق عليه ذلك اللقب⁵. والتفسير في معناه الوظيفي لا يعد من باب الترجمة التي يقصد بها نقل المعنى إلى لغة أخرى وإن كانت ترجمة معاني القرآن تقع تحت التفسير باعتباره واسطة في إظهار المعنى لمن أراد نقله إلى غير العربية، وذلك لتعذر نقل النظم القرآني حرفياً لما يختص به من الإعجاز في تراكيبه.

وفي الاصطلاح جاءت الترجمة في باب التفسير والمعاني بمعنى خاص يقع تحت قائمة المصطلحات التي تقوم عليها المدرسة التفسيرية أو المذهب التفسيري كما ذكر صبري المتولي عند حديثه عن التفسير ومذاهبه بقوله: هو فن تفسير النصوص، ثم عدد هذه المصطلحات بقوله وهذا الفن مصطلح أعم يشتمل بدوره على أكثر من مصطلح؛ منها ما يقابل التعبير في العربية، ومنها ما يقابل الشرح، ومنها ما يتعلق بنقل المعنى من لغة إلى أخرى عن طريق الترجمة. ويظهر من خلال هذا التعريف أن فيه اتفاق بين المعنى اللغوي والاصطلاحي؛ وذلك لاتفاق الحقل المعرفي وهو موضوع البحث القاضي بالنظر في دلالة الألفاظ في أغلب مباحثه ... ثم قال: وأود التنبيه إلى أن هذه المصطلحات _منفردة أو مجتمعة_ لاتفي ولا تكفي للتعبير عن مصطلح تفسير القرآن... ومن ثم يعلم أن استخدام أي مصطلح منها يكون إلى سبيل التجاوز لتقريب المعنى فقط لغير العربي المسلم⁶.

أما المعاني فهي عنوان الألفاظ كما ذكر ابن جني في سياق سبب عناية العرب بالألفاظ، قال: (فأول ذلك عنايتهم بالألفاظ). فإنها لما كانت عنوان معانيها وطريقاً إلى إظهار أغراضها ومراميها أصلحوها ورتبوها، وبالغوا في تحبيرها وتحسينها؛ ليكون ذلك أوقع لها في السمع وأذهب بها في الدلالة... فإذا رأيت العرب قد

أصلحوا ألفاظها وحسنوها وحموها حواشيها وهذبوها وصقلوها غروبها وأرهفوها فلا ترين أن العناية إذ ذاك إنما هي بالألفاظ بل هي عندنا خدمة منهم للمعاني وتنويه بها وتشريف منها. ونظير ذلك إصلاح الوعاء وتحسينه وتركيبه، وتقديسه وإنما المبغي بذلك منه الاحتياط للموعى عليه وجواره بما يعطر بشره ولا يعر جوهره كما قد نجد من المعاني الفاخرة السامية ما يهجنه ويغض منه كدرة لفظه وسوء العبارة عنه⁷.

فالخلاصة أن الترجمة السليمة نتاج لإدراك المعنى وفي هذا البحث خاصة هي نقل تلك المعاني الناتجة عن فهم أهل التفسير لمحيط النص القرآني وبيان أساليبه وما يمكن إدراكه من مقاصد النظم بما يمكن للمترجم نقلها دون تحريف ولا تبديل، على الوجه الذي يوافق قواعد النقل التي تراعي خصوصية كل لغة اتفاقاً واختلافاً مع غيرها من اللغات، مع النظر بعين الاعتبار والأهمية لمواضيع الآيات وما تتضمنه من تشريع يختلف في صياغة أسلوبه بين آيات الأحكام، والعقائد، والقصص التي غالباً ما يظهر في أساليب نظمها فنون الإعجاز اللغوي الذي تعجز العقول عن تفسيره فضلاً عن نقله عن هيئته التي جاء عليها.

ثالثاً: الفهم والبيان .

الفهم لغة: فهم: فَهَمْتُ الشَّيْءَ [فَهَمًا وَفَهْمًا] عَرَفْتُهُ وَعَقَلْتُهُ، وَفَهَمْتُ فَلَانًا وَأَفْهَمْتُهُ: عَرَفْتُهُ، وقرأ ابن مسعود: فأفهمناها سليمان ورجلٌ فَهْمٌ: سريع الفهم⁸. وهذه عن سيوييه، (ويكسر وفهامية)، كعلائية: أي (علمه وعرفه بالقلب) فيه إشارة إلى الفرق بين الفهم والعلم، فإن العلم مطلق الإدراك، وأما الفهم فهو سرعة انتقال النفس من الأمور الخارجية إلى غيرها، وقيل: الفهم: تصور المعنى من اللفظ، وقيل: هيئة للنفس يتحقق بها ما يحسن. وفي أحكام الأمدي: الفهم: جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص ما يرد عليه من المطالب⁹.

الفهم في الاصطلاح: هو آخر مقدمات الفقه كما ذكره الحكيم الترمذي بقوله: (والفهم هو العارض الذي يعرض في القلب من النور، فإن عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة ذلك الشيء، فلانفتاح هو الفقه والعارض هو الفهم)¹⁰ وكما يظهر أن الفهم هو حدوث تصور في الذهن بعد تتبع ونظر، وهذا التصور غالباً ما يكون ظنياً في الواقع بحيث يمثل معنى راجحاً لصاحبه مرجوحاً لدى مخالفه، وهو غالب مسائل الفقه. أما الواضح الذي لا اختلاف فيه فهو ظاهر لكل أصحاب اللسان لا يحتاج إلى بيان؛ لأن الفهم الذي يحتاج البيان عند عرضه هو الذي تتعدد معانيه وتتعدد صورته فيجب إظهار المراد منه على وجه يوافق أصول الفهم وقواعد البيان.

البيان: (في اللغة الإظهار. وعند بعض أصحاب الأصول عبارة عن إظهار المراد للمخاطب منفصلاً عما يستر به وهو الصحيح وهو قد يكون بالقول وقد يكون بالفعل. وعلم البيان علم يعرف به إيراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق؛ أي تراكيب مختلفة في وضوح الدلالة عليه... والبيان ما يذكر فيما يفهم ذلك بنوع خفاء بالنسبة إلى البعض. واعلم أن أقسام البيان في كتب الأصول سبعة، بيان تقرير، وبيان تفسير، وبيان تغيير، وبيان تبديل، وبيان ضرورة، وبيان حال، وبيان عطف)¹¹. وجاء في معالم السنن ما نصه: (وسمعت ابن الأعرابي يقول ونحن نسمع منه هذا الكتاب فأشار إلى النسخة وهي بين يديه لو أن رجلاً لم يكن عنده من العلم إلا المصنف الذي فيه كتاب الله ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما إلى شيء من العلم بته).

قال أبو سليمان: وهذا كما قال لا شك فيه لأن الله تعالى أنزل كتابه تبياناً لكل شيء وقال {ما فرطنا في الكتاب من شيء} [الأنعام: 38] فأخبر سبحانه أنه لم يغادر شيئاً من أمر الدين لم يتضمن بيانه الكتاب إلا أن البيان على ضربين بيان جلي تناول الذكر نصاً وبيان خفي اشتمل عليه معنى التلاوة ضمناً فما كان من هذا الضرب كان

تفصيل بيانه موكولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو معنى قوله سبحانه: {لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلمهم يتفكرون} [النحل: 44] فمن جمع بين الكتاب والسنة فقد استوفى وجهي البيان¹²

وفي خاتمة استعراض معاني هذه المصطلحات نخلص إلى أن الفهم لما كان هو آخر مقدمات الفقه كان إظهار هذا الفهم لطالبه هو البيان الذي يمثل نتيجة تلك المقدمات سلبا وإيجابا فنتيجة الفهم الخاطئ بيان خاطئ والعكس صحيح، ولما كانت الترجمة تمثل نقلا لتلك الأفهام بلغة أخرى أصبحت من البيان؛ لما تقوم به من الإيضاح وتكشف عنه من الغموض بالنسبة للمخاطب من أصحاب ذلك اللسان.

والترجمة في حد ذاتها ميدان واسع تتعدد مشاريعه وتختلف مقاصده بحسب غرض المترجم، إلا أن ترجمة نصوص القرآن ونقلها إلى غير اللسان العربي له خصوصية لا تشاركه فيها لغة من اللغات، فالغرض المشروع منها هو تحقيق عالمية الرسالة السماوية بكل لسان لما حققته من نفع للبشرية جمعاء مع اختلاف أغراضهم ومقاصدهم، لذا لا مسلك إلى تلك النصوص بالنسبة لمن لا يعرف لسانها إلا من خلال معانيها وذهب الناس في الميدان مذاهب كل حسب غرضه وما انعقدت عنه نياتهم.

المطلب الثاني: تنوع أغراض المترجمين.

تأتي أغراض المترجمين لمعاني القرآن بحسب مآربهم التي يسعون في تحصيلها وملهم التي ينتمون إليها على صورتين وهي:

أ. أغراض لتحقيق مكاسب الدنيا.

جاء القرآن ضابطا لمطالب الدنيا وداعيا إلى مكاسب الآخرة ملبيا لكل ما يحقق مصلحة المخلوقات كما جاء في الأثر عن علي رضي الله عنه: أما إني قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ألا إنها ستكون فتنة». فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله فيه نأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم...» الحديث¹³ وبيانا لذلك وتأكيدا له من أن السنة والقرآن هم سفينة النجاة لهذه الخليقة مسلمهم وكافرهم حيث تمثل للمسلمين مآرب الدنيا وسبيل الآخرة كما تحفظ للكافرين حقوقهم وتعصم دماءهم إلا بحق الإسلام إذ لم تغفل الرسالة الخاتمة شيئا يمكن أن تتعلق به مصالح الخلق عموما إلا دللتنا عليه، ودليل ذلك ما ورد عن أبي ذر رضي الله عنه: «لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَنْقَلِبُ فِي السَّمَاءِ طَائِرٌ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا»¹⁴ مما يدلنا إلى أن هذه الشريعة الخاتمة كاملة شاملة فكان لزاما على من طلب مصالح الآخرة أو مغنم الدنيا أن ينهل من معينها وأن ينظر في أسرارها بما يحقق غرضه ويحصل فائدته.

ولما اختلفت ألسنة المستفيدين من هذه الشريعة وتنوعت معتقداتهم كان ميدان النقل وأساليب النقلة محل نظر واحتياط، حفاظا على الثوابت مما يمكن أن يشوبها من هذا الباب؛ لانقسام مناهج الناقلين لمعاني الشريعة والمستفيدين من تشريعاتها بين فريقين الحق والباطل، حيث سارع الأخير إلى تزكية أسباب الانحراف المؤدية إلى غريب الفهم ومكذوبه مع مسارعة أهل الحق إلى التعريف بعلاماته وكشف شبهاته؛ لأن معرفة الشر لتوقيه منهج سبق به سلف الأمة من الصحابة وهوما ثبت عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما حين قال: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني...» الحديث¹⁵. وذلك حفاظا على المعتقدات وصونا للمقدسات وجلبا للمصالح ودرأ للمفاسد التي هيأها أعداء الإسلام يتربصون بها دين الإسلام من خلال تزييف حقائقه وتبديل ثوابته بكل الوسائل وشتى الطرق.

ولما كانت الترجمة من طرق البيان التي يسلك من خلالها بهذا الدين إلى عموم البشرية من العجم بلاغا لأسماعهم وإقناعا لعقولهم وطمأنة لقلوبهم بصحة ما جاء فيه من الخير، وذلك لتنام الحجة عليهم قال سبحانه { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } [الإسراء: 15] ومن الوسائل التي اتخذها الكفار مطية لتحقيق مكاسب الدنيا الترجمة، وذلك من خلال نقل الموروث العربي الإسلامي الذي جاءت به حضارة الإسلام إلى العالم خدمة للإنسان وتكريما له ورحمة به، مع ردهم لمغانم الآخرة الشاملة للتكاليف الشرعية بسبب ما تحويه من الثوابت التي تهدم معتقداتهم وتنسف أفكارهم، وهذه المرة بمكيال واحد مع اختلاف الغرض، فالترجمة التي قامت على توريد الحضارة العربية إلى الغرب لم تغفل شيئا منها لما فيها من مصالح الحياة المادية بل ترجموا معاني الشريعة المتضمنة لقوانين الفقه الإسلامي اعترافا بقوة تفوقها على قوانينهم العقلية المجردة، وذلك لما يفيدهم في إقامة ميزان العدل الديني، ومن أمثلة ما أُنقوا فيه النقل وأعملوا فيه الفكر عمدة المختصرات في المذهب المالكي وهو الكتاب المعروف بمختصر خليل بن إسحاق لما يحويه من المسائل المنطوقة والمفهومة التي تتضمن آلاف القوانين المستنبطة من نصوص الكتاب والسنة الأمر الذي جعل الفكر البشري عاجز عن مجازاة تلك المعاني مكتفيا بنقلها وتطبيق ما يخدم واقعهم الديني ... يقول الباحث الفرنسي سيديو: (والمذهب المالكي هو الذي استوقف نظرنا على الخصوص لما لنا من الصلات بعرب إفريقيا، وقد عهدت الحكومة الفرنسية إلى الدكتور بيرون أن يترجم إلى الفرنسية، كتاب المختصر في الفقه لخليل بن إسحاق، المتوفى سنة 1422م)¹⁶، وفي ذات السياق الذي يبين مدى ظهور القوانين الإسلامية على القوانين الوضعية بسبب قواعدها المستنبطة من نصوص القرآن والسنة، تجدر الإشارة إلى ما خلص إليه مؤتمر القانون المقارن الذي انعقد في بروكسيل سنة 1958م، حيث قرر (أن الفقه الإسلامي بمذاهبه العديدة يستطيع الاستجابة إلى جميع مطالب الحياة الحديثة، والتوفيق بين حاجاتها. بالإضافة إلى حصوله على اعتراف جمهور رجال التشريع في العالم بكل روح علمية على أنه أوسع وأعظم فقه قانوني عرف إلى اليوم في تاريخ التشريع)¹⁷ هذا فيما يخص نهضتهم، أما النصوص المبينة لطريق الآخرة فقد ذهبوا فيها وجاءوا بما أُنقوه من سبل الإبعاد والتشويه، الأمر الذي جعل من واجب الوقت على المسلمين أن يحتاطوا لترجمة أهل الباطل من المستشرقين الذين أخذوا على عاتقهم تشويه الإسلام وإخفاء حقائقه عن الناس بما يخدم باطلهم ويغذي فكرهم المنحرف وهذا الحذر لا يتحقق إلا بإعداد العدة القادرة على دفع الشبه وكشف الستار بكل لسان كان.

ب. أغراض لتحقيق مكاسب الآخرة.

ومن عظيم ما يسلكه المترجم بفكره الإصلاحي في هذا الباب مسلك الاحتياط لكل واجب وبكل طريق وأهم الطرق هي التي يسلكها لصون رسالة القرآن وتبليغ معانيه وهو ما لا يمكن تحصيله في كثير من الأحيان إلا من خلال الإتيان لأدوات نقل معاني القرآن بدءا بمعرفة أساليب لغته ومعرفة طرق بيانها التي دلت عليها السنة؛ لأن وظيفة البيان وظيفية نبوية ابتداء قال تعالى {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} [إبراهيم: 4]، وقوله سبحانه مخاطبا نبيه الكريم {لتبين للناس ما نزل إليهم} [النحل: 44]، وذلك بما يحقق رسالة البلاغ على الوجه المقصود الذي رضى الشارع لها دون تحريف ولا تبديل، وهذا الأمر خاص بأحاديث المسلمين دون غيرهم من العامة، فواجب الاحتياط في هذا الشأن على الناقل أولا والمتلقي ثانيا؛ لأن هذا الأمر دين، فيجب عند الخوض في أحكامه وتتبع معانيه أن يتيقن الناقل من صحة مصادره ودقتها عند النقل، ومن تمام

الإتقان الحرص على ثبوت السنة المبينة لمعاني للقرآن؛ لأن ثبوت صحتها طريق إلى صحة معانيه وإهمالها خروج عن مقاصد الشريعة في أدراك معاني النص.

فالإتقان في الحق توفيق يصطفي الله له من شاء من عباده وحوادث الإسلام التي تدل على هذا المعنى كثيرة منها ما قاله ابن عدي: (لما أخذ عبد الكريم بن أبي العوجاء، الذي أمر محمد بن سليمان بن علي بضرب عنقه؛ لما أحدثه في نصوص الشريعة من كذب في دين الله، قال: لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أحرم فيها وأحل... ولما قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة! قال: يعيش لها الجهابذة أي نقاد الحديث، وحذاقهم، قال الله تعالى {إننا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون} [الحجر: الآية 9]. وكأنه أراد أنه من جملة حفظ لفظ الذكر حفظ معناه ومن جملة معانيه: الأحاديث النبوية الدالة على توضيح مبانيه، قال تعالى: {لتبين للناس ما نزل إليهم} [النحل: الآية 44]. ففي الحقيقة تكفل الله تعالى بحفظ الكتاب والسنة، بأن يقيم من عباده من يجدد أمر دينهم في كل قرن، بل في كل زمان¹⁸ فإدراك مقاصد الشريعة ومعرفة أسرارها مقام اصطفاء وارتقاء بهذا الدين يسخر الله له سبجانه أهل النقد والحذاق من أهل الصناعة لحمل رسالته وبلاغ دعوته ولا يكون هذا إلا بأمرين عظيمين العلم والورع، وفي حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ("يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"... وفيه تخصيص حملة السنة بهذه المنقبة العلية)¹⁹. وهذا الأصل متقرر بذاته لمكانة السنة من القرآن فكان من المستحيل الولوج إلى معاني القرآن إلا من باب السنة وهذا المنهج هو منهج الأئمة الأوائل الذين ذبوا عنه بأصول المعرفة المبينة على قواعد الدين ومن جملة ما ورد في تقرير هذا الأصل هو رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده وذلك بقوله: (هذه دعوى كاذبة مجردة من البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل ... والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه -صلى الله عليه وسلم- من قرآن أو من سنة وحي يبين بها القرآن وأيضا فإن الله تعالى يقول {بالبينات والزبر وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون} [النحل: 44] فصح أنه -عليه السلام- مأمور ببيان القرآن للناس، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ... فإذا كان بيانه - عليه السلام - لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه فقد بطل الانتفاع بنص القرآن، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه فإذا لم ندر صحيح مراد الله تعالى منه²⁰.

عليه فإن السنة ملازمة للقرآن من كل وجه فيجب الاحتياط في روايتها والتمييز بين روايتها فيما يتصفون به من ضبط وعدالة باعتبارهما شرطان إذا فقدتا يمثل فقدما طعنا يؤثر على نسبة اللفظ ومعناه إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال أبو محمد: (ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله -عز وجل- وعن رسوله -صلى الله عليه وسلم-، بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقلات والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة)²¹. فحقيقة الترجمة هي منظومة متكاملة من قواعد اللغة والتفسير والحديث والأصول والفقه التي تمثل مجموعها وسيلة لمعرفة معنى النص وإدراك مقاصده وفي البحث التالي مزيد بيان للمنهج الذي يجب أن يسار عليه للكشف عن معاني القرآن وهذا المنهج يمثل خلاصة ما سبق ذكره في المطلب الحالي من بيان لأهمية السنة في الكشف عن أغراض نقلة نصوص هذه الشريعة ومعانيها.

المبحث الثاني: منهج الإتيان لإدراك صحيح المعنى من نصوص القرآن.

ولما كان المنهج في أصله يمثل طريقاً متبعاً لبلوغ قصد متصور كان لزاماً على من سلكه لتحقيق الإتيان في جزئيات مقصده أن يبدأ من حيث انتهى الآخرون، وأن ينهج نهجهم الذي سلكوه. ولتحقيق مبدأ الإتيان في إدراك معاني القرآن يجب من تحقيق الجودة أولاً فيما يخص أدوات التفسير اللازمة لإظهار معنى النص على النحو الذي ذكرناه في المبحث السابق، بحيث يضمن السالك من خلاله بيان مقصود الشارع منه؛ لأن تلك الخطوات تسهل نقل هذه المقاصد إلى كل لسان دون احتمال الخطأ؛ لأن الخطأ الذي ينتج عن إهمال ذلك المنهج فيه تحريف لمعاني الشريعة وانحراف عن مقاصدها، فدقة النقل لنصوص الشريعة والتثبت من صحتها والحرص على سلامة معانيها منهج أصيل دلت عليه الكثير من الآثار في صدر الإسلام، ومنها أن عمر _ رضي الله عنه _ حذر من لم يتقن التحمل في الرواية أن يحدث بما سمع، وهو ما جاء في حديث السقيفة أنه (خطب يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإني أريد أن أقول مقالة قدر لي أن أقولها، من وعاءها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث انتهى به راحلته، ومن خشي ألا يعيها فإني لا أحل له أن يكذب علي... وهذا يدل على أن نهيه عن الإكثار وأمره بإقلال الرواية عن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ إنما كان خوف الكذب عن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _، وخوفاً أن يكون مع الإكثار أن يحدثوا بما لم يتقنوا حفظه ولم يعوه)²².

ولما كان إتيان النقل من تمام الحرص على سلامة هذا الدين وأداة من أدوات حفظه وسبيلاً من سبل تبليغه، كان لزاماً على المترجم لهذا المنقول أن يأخذ بأسباب النجاة من الخطأ، ومن هنا يتبين لنا أن من شرط المترجم لمعاني القرآن أن يشتمل علمه في هذا الباب على شرطين اثنين، أولهما عام في كل ترجمة وإلى أي لغة، وهو العلم بقواعد اللغة الناقلة والمنقول إليها حتى يتحقق المعنى المقصود من النقل، والشرط الثاني خاص بمن تصدر لنقل معاني القرآن إلى غير لغته التي نزل بها، وهو أن يكون عالماً بخصوصية النص القرآني وما يميزه عن غيره من النصوص من حيث إعجاز نظمته الإلهي، الأمر الذي يدعو المشتغل بهذا الشأن أن يسلك النهج الذي ذكرناه سابقاً كي يصل إلى قصده المتمثل في معرفة دلالات اللفظ المكون لهذا النظم ليستفيد منها روح المعنى وهو عمل أهل التفسير القائم في جملته على المنهج التالي:

أولاً: معرفة معاني القرآن من خلال تفسير القرآن بالقرآن، وهذه القاعدة تعد الأساس عند أهل التفسير وهي أن القرآن يفسر بعضه بعضاً في كثير من مواضعه.

ثانياً: معرفة معاني القرآن من خلال ما دلت عليه السنة وصحيح الآثار، وذلك لما تشغله السنة من مكانة مهمة بالنسبة لتفسير القرآن بحيث تمثل أداة البيان وقد عقد لها المروزي باباً قال في مطلعها: (ذكر السنن التي هي تفسير لما افترضه الله مجعلاً مما لا يعرف معناه بلفظ التنزيل دون بيان النبي صلى الله عليه وسلم وترجمته)²³، وبيان السنة للقرآن عقيدة قبل أن يكون وسيلة لإدراك المعنى، فعن المقدم بن معد يكرب الكندي، أن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ قال: «يوشك الرجل متكناً على أريكته، يحدث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله»²⁴، لذا فإن من تمام الاحتياط لمعرفة معاني القرآن معرفة صحيح السنة المفسرة للقرآن، وهذا يدفعنا إلى الاحتياط في روايتها، فإذا صح ثبوتها صحت دلالتها واعتبار معانيها؛ لأن السنة ليست كالقرآن من حيث ثبوت نصوصها، فهي في جملتها تحتاج إلى تتبع الأسانيد والتثبت من

الرواية، وهذا الأمر واجب؛ لأن هذا الأمر من ضمن السبل المؤدية إلى معنى النص القرآني فالإسناد من خصائص هذه الأمة التي بلغ بواسطتها شرائع الإسلام إلى أمم الأرض لفظاً ومعنى، قال أبو محمد: (فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفه شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ إلا من جهة النقل والرواية: وجب أن نميز بين عدول الناقل والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب، واختراع الأحاديث الكاذبة).²⁵

لذا كان من ضمن الوسائل إلى إتقان المعنى القرآني وأهمها بعد معرفة القرآن وخصوصيته الاعتناء بالسنة بالنظر في أسانيد الرواة ثبوتاً ودلالة وهو مانح فيه من البحث في كيفية الكشف عن المعاني.

ولما كان الإسناد في هذه الأمة وطبيعة لغة العرب من الخصائص التي تميزت بها نصوص شريعة الإسلام عن غيرها من الشرائع كما أخبر أبو علي الجبائي بقوله: (خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء، لم يعطها من قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب)²⁶. كان لمعرفة لغة العرب أهمية بالغة في تحقيق دلالات معاني القرآن يجعلها الرتبة التالية.

ثالثاً: معرفة معاني القرآن من خلال معرفة لغة العرب شعرها ونثرها وما يتعلق بها من معرفة الإعراب فهذه المناهج المتبعة يكمل بعضها بعضاً، يقول أحمد أمين في كتابه فجر الإسلام: (إن هؤلاء المفسرين من الصحابة والتابعين كانوا ينهجون منهجاً يتلخص في الاسترشاد بحديث رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _، وبروح القرآن، وبالشعر العربي، والأدب الجاهلي بوجه عام..²⁷ وكما هو مبين أيضاً أن من أوثق المبادئ التي يعتمد عليها إتقان الترجمة لنصوص القرآن هو إتقان لغة العرب لفظها ومعناها ومعرفة أساليب العرب في تعاطيها وتنوع دلالاتها وبديع إشاراتها بما تحويه في دواوين الشعر وخزائن الأدب، يقول ابن عباس في تفسير القرآن بالشعر (إذا تعاجم شيء من القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر عربي، ويقول: إذا سألت عن شيء من غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب)²⁸ مما جعل من هذه اللغة محل اصطفاء لحمل القرآن وزادها شرفاً ورفعة (واللغة العربية الفصحى، لم تخلد على الزمن، ولم يمتد بها العمر أربعة عشر قرناً، وإلى ما شاء الله، إلا لما تحمل من عناصر البقاء، المتمثل في هذا التراث الحضاري، وتلك العقيدة السامية، التي شرف الله بها العربية، حين اختارها وعاء لما فيها من أفكار وتصورات، ولما أتى الله أهلها من جلد وصبر على تحمل تبعاتها، ودأب في البحث عن أسرارها وخفاياها)²⁹. فكان الاهتمام باللغة منهجاً أصيلاً وسبباً ظاهراً لتحقيق التمكن لرسالة الإسلام وإظهار معانيه السامية.

ونخلص في نهاية هذا المنهج أن من صميم الفهم لمعاني القرآن معرفة أمور من أهمها معرفة السنة ومكانتها من التفسير لاعتبار مهم وهو أن مكانة السنة في الكشف عن معاني القرآن تأتي في المقام الثاني ومعرفة لغة العرب وتقاسيم الألفاظ وأساليب العرب في التعاطي مع هذه الألفاظ وتنوع استعمالاتها من حيث انتقال اللفظ من سياق إلى آخر تليها في الترتيب ويتوسط ما سبق معرفة أسباب النزول المتمم لبنية النص ولما تورثه هذه المعرفة من العلم بالمسبب الذي استعمل اللفظ من أجله، ليفهم من سياق السبب هل اللفظ قصد به ظاهر معناه أم جزء معناه أم معنى آخر خفي، واختلاف معاني النظم القرآني قد يرجع إلى بعض ألفاظه عند الاستعمال وربما لأسباب أخرى نذكر منها ما يبين حقيقة التنوع في هذه اللغة وأثره على فهم المترجم وبيانه للمعنى وذلك في مثالين اثنين وهما اختلاف دلالة اللفظ وتنوع استعماله:

أولاً: الاختلاف في دلالة اللفظ .

لما كان إعجاز القرآن ظاهراً في كثير من العلوم والمعارف خاصة في تراكيبه التي جاءت مبرزة لاستخدام اللفظ في سياق النظم وتنوع معناه بتنوع السياق الذي يرد فيه، لا بتفرده عن تراكيب الجمل، أثر ذلك التنوع على فهم معناه بوجوه متعددة وهذه الوجوه بدورها ستحدث بياناً مختلفاً لذات النص وهذا الاختلاف بحسب أصحابه، فقد يكون من الاختلاف المذموم عند الخروج به عن أصل التشريع الذي وضع النص لأجله، ومن أمثلته السؤال الوارد في لفظ الأهله في قوله سبحانه {يسألونك عن الأهله} تفسير هذه الآية من ضمن الرتبة الأولى وهي تفسير القرآن بالقرآن إذ أوحى سبحانه إلى نبيه _ صلى الله عليه وسلم _ ببيان المعنى المقصود من لفظ الأهله الوارد في سياق النص: {قل هي مواقيت للناس والحج} وذلك لما سبق من علم الله سبحانه بمقصود السائل فوافق الجواب المقصود؛ لأن الهلال ذلك الكوكب المضيء ليس أمراً خافياً عن السائل كي يسأل عن أصل معناه، ومع ذلك فقد اختلف البلاغيون في أصل هذا السؤال ومقصد الشارع منه أكان لغرض بيان الحكمة أم السبب ؟ على فريقين الأول: (واختار الزمخشري والراغب والقاضي البياضوي أنه سؤال عن الحكمة، كما يدل عليه الجواب إخراجاً للكلام عن مقتضى الظاهر لأنه الأصل، واختار السكاكي أنه سؤال عن السبب؛ لأن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها، والجواب من الأسلوب الحكيم. وقد أطال كل فريق في الاحتجاج لما يدعيه).³⁰ والحكمة والسبب عند الأصوليين ليسا وصفاً واحداً لتعلق الحكم الشرعي، فالحكمة غير منضبطة أما السبب فهو منضبط، وهذا الاختلاف ناتج عن سعة لغة العرب لتلك المعاني مما يعجز البليغ عن الفهم والقطع بالمقصود أحياناً، ولم يكن هذا الاختلاف مقصوداً من بيان المعاني ابتداء بل المقصود حصول الفهم الذي ينفهم عند البيان في مقام التبليغ، لذا كان فهم اللفظ في سياق النظم الذي جاء به الجواب هو المقصود للشارع لغرض التعبد على وفاقه بما لا يحتمل المخالفة وهي البصيرة التي أرشد إليها سبحانه وكانت وظيفة الأنبياء ابتداء تعبيد الناس لرب الناس.

مما يدلنا إلى أن فهم القصد من وضع اللفظ في سياقه القرآني يمثل قاعدة لمن تصدر لوظيفة البيان؛ لأن ترجمة اللفظ المبني على المعنى لا تكون إلا بعد إظهار ذلك المعنى في سياق نظمه والقصد الذي أريد من استعماله فيه.

ثانياً: التنوع في استعمال اللفظ الواحد لأكثر من معنى وأثره في الفهم والبيان.

قوله تعالى: {وإن منكم لمن ليبطئن} [النساء: الآية 72] نزلت في المنافقين، وإنما قال منكم لاجتماعهم مع أهل الإيمان في الجنسية والنسب وإظهار الإسلام، إلا في حقيقة الإيمان، ليبطئن أي: ليتأخروا، وليتأقلن عن الجهاد، وهو عبد الله بن أبي المنافق، واللام في ليبطئن لام القسم، والتبطئة: التأخر عن الأمر، يقال: ما أبطأ بك؟ أي: ما أخرك عنا؟ ويقال: إبطاء وبطأ يبطئ تبطئة)³¹.

لذا فإن لفظ {منكم} الوارد في الآية لا يجوز تفسيره منفرداً على ظاهره وإسقاط جميع دلالاته اللغوية المجردة عن سياقه في هذا الموضع دون النظر في قصد الشارع من وضعه؛ لأن إفراده بالتفسير دون النظر في حقيقة استعماله في هذا المعنى، والسبب الذي نزل لأجله يحدث مطعناً في معنى الآية وباباً للتعارض المنفي أصلاً بين نصوص الشريعة والذي سيؤدي بدوره إلى ترجمة خاطئة للمعنى المقصود منه.

ومن أمثلة ما يجدر ذكره في هذا الباب ما جاء في قوله تعالى {جاءهم البينات} و{جاءتهم البينات} والبيانات في كلتا الآيتين فاعل ظاهر التأنيث في اللفظ دون المعنى، فجاء الفعل تابعا لمعنى الفاعل ليس للفظه، وفي هذا يقول السامرائي: (في بيان قوله تعالى {جاءهم البينات} عندما يكون الفعل مذكرا يكون معنى البينات: الدين أو الأمر والنهي، وفي قوله تعالى {جاءتهم البينات}: عندما يكون الفعل مؤنثا، يكون معنى البينات: المعجزات والآيات، فأنت الفعل نظرا للمعنى أيضا، من الناحية البيانية: فالفعل إذا أنت مع الفاعل دل على كثرة الفاعل {جاءتهم البينات} وهذا يدل على كثرة البينات التي جاءتهم، أما إذا ذكر الفعل مع الفاعل فهذا يدل على قلة الفاعل.... وهي وحيدة في القرآن جاءت في سياق قوله تعالى {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات} آل عمران 105).³²

وهذا البيان يدلنا إلى أن إدراك المعنى هو نقطة التحول بالنسبة للمترجم حيث تمثل له محور النقل للمعاني من مقاصد النظم القرآني إلى كل لغات الأرض وهذه المرحلة هي جوهر الترجمة الذي لا بد منه؛ لاستحالة مطابقة أي لفظ بشري لمفهوم النظم القرآني الوارد في لفظ واحد مهما كان كاتبه وفي البيان التالي إيضاح لسبب رفض ترجمة النص القرآني على هيئته التي نزل بها:

وفي هذا الباب إشكال وسجال بين أهل النظر من العلماء أهل الاختصاص، لما يحتوي عليه الموضوع من المشكلات التي تتعارض مع حقيقة النقل من لغة إلى أخرى، وخلاصة ذلك ما جاء في كتاب القرآن الكريم ومشكلات الترجمة أن (من مشكلات ترجمة النص القرآني ما جاء فيه من الألفاظ مشتركة أو متضمنة لعدة معاني كما هو الشأن في لفظ "القرء" من قوله تعالى: {والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء} ومعلوم أن المراد بالقرء عند مالك والشافعي الطهر، وعند أبي حنيفة ورواية عن أحمد أن المراد بها الحيض. وهل من سبيل إلى الإشارة أثناء الترجمة إلى المعنيين معا وهما في حالتنا هاتين متضادان؟ لقد ترجم "جاك بيرك" القرء بـ menstruations أي أنه اقتصر على معنى الحيض دون الطهر، في حين ترجمها "أندريه شوراكي" بـ periodes أي دورات واكتفى بالقول في الهامش أن هذه الدورات الثلاث تمثل نوعا من العدة... ولعله من الواضح أنه ما دام يتعذر نقل لفظ مشترك كلفظ "القرء" إلى اللغة الفرنسية وغيرها من اللغات، فإن هذا الإشكال لا يمكن حله إلا بالتفسير والتوضيح المرافقين للترجمة)³³. لذا فإن إحلال عبارة عربية محل العبارة القرآنية لتؤدي نفس المعنى دائما أمر مستحيل، فمن باب أولى أن يتعذر ذلك في العبارة الأعجمية، قال الزركشي: (استقر الإجماع على أنه تجب قراءته على هيئته التي يتعلق بها الإعجاز لنقص الترجمة عنه، ولنقص غيره من الألسن عن البيان الذي اختص به دون سائر الألسنة، وإذا لم تجز قراءته بالتفسير العربي لمكان التحدي بنظمه فأحرى ألا تجوز الترجمة بلسان غيره)³⁴.

وللتقريب بين وجهات النظر كان الواجب القول بترجمة المعنى المفسر للنص بدل ترجمة النص؛ لأن الجائز الذي لا خلاف فيه هو ترجمة معانيه (وهي التي تسمى الترجمة التفسيرية أو المعنوية... فمثل هذه الترجمة لا ريب في أنها تساعد على تفهيم الأجني فحوى القرآن، وهذه الترجمة ضرورية في عصرنا بل واجبة لدعوة أمم الأرض وشعوبها إلى الإسلام)³⁵.

وفي الختام فإن لغة العرب محفوظة بالقرآن باقية ببقائه، ولكن فهم العرب لهذه اللغة حاصل بقدر حالهم مع القرآن فعندما ابتعد العرب المسلمون عن هذا القرآن الذي يمثل لهم قاعدة الهوية تصدر لهذا القرآن أقوام

تباينت أغراضهم وتنوعت مللهم وضعفت أفهامهم فكثرت أخطاؤهم، فالقرآن الكريم كما ذكر الدهلوي _رحمه الله_ (نزل بلغة العرب الأفحاح، اللغة المبينة الواضحة، وفهمه العرب بسلفتهم اللغوية الأصلية وأدركوا مغزاه ومعانيه...ولكن لما مضت الطبقة الأولى من الرعيل الأول وداخل العرب العجم، وذهبت تلك اللغة الأصلية الأولى واستعصى فهم المطالب والمعاني في بعض المواضع، ومست الحاجة إلى التفتيش والبحث في اللغة والنحو، وجرت المناقشات والأسئلة والأجوبة، وصنفت كتب التفسير، لزم أن نستحضر— بصورة إجمالية — هذه المواضع الصعبة، ونبين نماذجها وأمثلتها حتى لا يحتاج عند الخوض فيها إلى بيان مزيد ولا يضطر إلى المبالغة في الكشف عنها وشرحها عند الترجمة والتفسير)³⁶، وهذه العجمة من آكد الأسباب التي دعت العرب إلى الاهتمام بألفاظ اللغة وصيانة مبانيها لما تمثله من أوعية للمعاني.

الخاتمة والتوصيات:

- إن من دوافع الاتقان في كل عمل، إظهاره على الوجه الذي يمكن من خلاله أن يؤدي وظيفته على الوجه الصحيح.
- يجب أن يخضع النص القرآني إلى قواعد التفسير الصحيحة قبل أن ينقل إلى أي لغة أخرى؛ لأن إظهار المعنى أصل في لترجمة.
- يجب أن يخضع المعنى المفسر إلى قواعد اللغة ليعلم مدى صلاحية هذا الوعاء للدلالة على مضمون النص وصحيح مقصوده.
- إن الخروج بمعنى اللفظ عند البيان والترجمة عن نظمه الذي ورد فيه هو خروج عن الإتقان بمخالفة قواعد الفهم وتبديد لطرق البيان.
- الترجمة من البيان وذلك لما تحققه من وظيفة البيان لصاحب اللسان الأعجمي.
- تختص اللغة العربية بأساليب وتراكيب لغوية وبلاغية لا يوجد لها مقابل في غيرها من اللغات.
- إن بلوغ المترجم بمعاني النص إلى حقيقته الشرعية لا يكون إلا بتوظيف جميع القواعد اللغوية منها والشرعية.
- اللغة هي نتاج للفكر المختزل في النفس يظهر المعبر من خلالها مضمون معانيه بما يناسب حال الناس من حيث اختلاف ألسنتهم؛ لأن العلم به لا يمكن حدوثه للمخاطب حتى يظهر على لسان المخاطب أو في كتابه على وجه يتحقق به البيان والفهم.
- من تحديات الترجمة عدم وجود المقابل للفظ المترجم في المنظومة اللسانية المنقول إليها بحيث يؤدي نفس المعنى وخاصة في جانب ترجمة معاني القرآن يزيد التحدي الذي يفيد أن نقل المعنى القرآني إلى أي لغة في الغالب سيكون نسبياً؛ لعدم استيعاب المنظومة اللسانية لجميع جوانب النص بنفس الجودة التي يحملها النص الأصلي.

التوصيات:

- من وجب الوقت أن يدرس طالب العلوم الشرعية لغة أجنبية يستطيع من خلالها تبليغ الدعوة الإسلام لأصحاب تلك اللغة وذلك على سبيل الكفاية.

- يجب على الجامعات العربية والإسلامية أن تشترك في مراكز اللغات التابعة لها اللغة العربية والبحوث الشرعية من جانب الدعوة والنشر للثقافة الإسلامية.
- تخصيص ورش عمل ودورات مكثفة في أصول الدعوة للمتقنين للغات الأجنبية من غير المتخصصين في العلوم الشرعية لتعزيز سفرتهم عند أصحاب اللسان.

المصادر والمراجع:

1. لسان العرب (73/13) جمال الدين ابن منظور: دار صادر/ بيروت، ط: الثالثة/1414هـ.
2. تهذيب اللغة(66/9) محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي/ بيروت، ط: الأولى، 2001م.
3. تاج العروس من جواهر القاموس، ص: 316 للزبيدي، الناشر: دار الهداية.
4. المحكم والمحيط الأعظم (593/7) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى: عبد الحميد هندواي الناشر: دار الكتب العلمية / بيروت ط: الأولى، 1421 هـ / 2000 م.
5. معجم اللغة العربية المعاصرة(288/1) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، الناشر: عالم الكتب ط: الأولى، 1429 هـ / 2008 م.
6. الاتجاه الأصولي في علوم القرآن، د:صبري المتولي، ص:8.
7. الخصائص(192/190/1) أبو الفتح عثمان بن جني، الناشر: المكتبة التوفيقية.
8. كتاب العين(61/4) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال.
9. تاج العروس من جواهر القاموس(224/33) باب: ف ه م.
10. نواذر الأصول للحكيم الترمذي، ص77.
11. جامع العلوم في اصطلاحات الفنون(174/1) القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، ط: الأولى، 1421 هـ - 2000م.
12. معالم السنن، ص8 أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، ط: الأولى 1351 هـ - 1932 م.
13. سنن الترمذي(172/5) باب: ما جاء في فضل القرآن، رقم 2906، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر و... الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر، ط: الثانية، 1395 هـ - 1975 م
14. مسند الإمام أحمد بن حنبل(346/35) رقم 21439 تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة.
15. صحيح البخاري(199/4) باب علامات النبوة، رقم: 3606، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1422هـ.
16. مدى تأثر القانون المدني الفرنسي بالفقه المالكي في مجال التعبير لحمزة بن خدة، ص205 المجلة المتوسطة للقانون والاقتصاد، 5-3-2016. من 196:224.
17. المرجع نفسه، ص200.

18. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر ص446، علي بن (سلطان) محمد، الملا الهروي القاري، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت.
19. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (4/1) للقسطاني، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، 1323 هـ، وهذا الحديث رواه من الصحابة عليّ وابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وابن عباس وجابر بن سمرة ومعاذ وأبو هريرة رضي الله عنهم، وأورده ابن عديّ من طرق كثيرة كلها ضعيفة، كما صرح به الدارقطني وأبو نعيم وابن عبد البر، لكن يمكن أن يتقوى بتعدد طرقه ويكون حسناً كما جزم به ابن كيكليدي العلاني.
20. الإحكام في أصول الأحكام (122/1) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
21. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص:71، عبد الحليم محمود : المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
22. صحيح جامع بيان العلم وفضله ص401 لابن عبد البر.
23. السنة ص:36 أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط: الأولى، 1408.
24. سنن ابن ماجه (6/1) باب: تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.. رقم12 صححه الألباني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
25. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص:71، عبد الحليم محمود : المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
26. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (605/2) لجلال الدين السيوطي حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.
27. إعراب القرآن وبيانه (249/4) لمحيي الدين درويش ،دار اليمامة ودار ابن كثير للطباعة والنشر، ط: السابعة، 1460هـ/1999م.
28. المرجع نفسه (250/4).
29. بحوث ومقالات في اللغة ص:171، رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: الثالثة 1415هـ-1995م.
30. إعراب القرآن وبيانه (250/1).
31. تفسير البغوي (661/1) تحقيق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط : الأولى ، 1420 هـ.
32. كنوز تفسيرية، فاضل السامرائي/ في الفرق بين {جاءهم البيانات} و {جاءتهم البيانات} بتصرف.
33. القرآن الكريم وإشكالية الترجمة؛ قضايا ومشكلات وحلول، حسن عزوزي، العدد315 رجب/شعبان 1416 نونبر/دجنبر1995، الناشر: دعوة الحق مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة والفكر أسست سنة 1957.
34. البرهان في علوم القرآن للزركشي (548/1) الناشر دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط: الأولى 1408هـ/1988م.

-
35. ترجمة القرآن الكريم: حكمها وآراء العلماء فيها ص137، د. محمد بهاء الدين حسين، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، المجلد الثالث، ديسمبر 2006م (ص133-144).
36. الفوز الكبير في أصول التفسير ص:49، لولي الله الدهلوي، شركة دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر، ط:الثالثة 1425هـ/2005.